

الجامع الصحيح سنن الترمذي

105 - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن [سعيد] المقبري عن عبد

ابن رافع عن أم سلمة قالت ٧ قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقصه لغسل الجنابة ؟ قال لا إنما يكفيك أن تحثين على رأسك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضين على سائر جسدك الماء فتطهرين أو قال فإذا أنت قد تطهرت قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم أن المرأة إذا اغتسلت من الجنابة فلم تنقص شعرها أن ذلك يجزئها بعد أن تفيض الماء على رأسها K صحيح